

قرار مجلس الوزراء رقم (١١) لسنة ٢٠١٩
بمنح بدل محاماة للقانونيين القطريين بإدارة قضايا الدولة بوزارة العدل

مجلس الوزراء ،
بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى قانون الموارد البشرية المدنية الصادر بالقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦ ،
وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع
للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الموارد البشرية المدنية الصادرة بقرار مجلس الوزراء
رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٦ ،
وعلى قرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي (١٢) لعام ٢٠١٠ ، المنعقد
بتاريخ ٢٠١٠/٧/٤ ، بشأن بدل طبيعة العمل للجهات الحكومية بالدولة التي يطبق عليها
قانون إدارة الموارد البشرية ،
وعلى قرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الأول لعام ٢٠١٣ ، المنعقد بتاريخ
٢٠١٣/١/٢٠ بشأن منح بدل محاماة لأعضاء إدارة القضايا الدولة من القانونيين القطريين
بوزارة العدل ،
وعلى اقتراح وزير العدل ،
قرر ما يلي :

مادة (١)

يُمنح القانونيون القطريون بإدارة قضايا الدولة بوزارة العدل ، بدل محاماة شهري
بنسبة (٢٥٪) من الراتب الأساسي لكل منهم ، بالإضافة إلى بدل طبيعة العمل
المقرر لهم بقرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي (١٢) لعام ٢٠١٠ المشار إليه ،
وبذات الضوابط الواردة به .

مادة (٢)

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

عبدالله بن ناصر بن خليفة آل ثاني
رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

قيم بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٣ / ٧ / ١٤٤٠ هـ
الموافق : ٢٠ / ٣ / ٢٠١٩ م